

Distr.: General  
11 August 2005  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من  
الرئيس بالنيابة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)  
بشأن مكافحة الإرهاب

أكتب بالإشارة إلى رسالة رئيس اللجنة المؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ (S/2005/290).  
فقد تلقت لجنة مكافحة الإرهاب التقرير الخامس المرفق طيه الذي قدمته باكستان عملاً  
بالفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (انظر المرفق). وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة  
ومرفقها باعتبارهما من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رونالدو موتا ساردنيرغ

الرئيس بالنيابة

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس لجنة مكافحة الإرهاب  
من الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة

أود الإشارة إلى رسالتكم المؤرخة ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والمذكرة الشفوية لهذه  
البعثة المؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

وأرفق طيه تقرير باكستان الخامس عن مكافحة الإرهاب عملاً بالفقرة ٦ من القرار  
١٣٧٣ (٢٠٠١) (انظر الضميمة).

(توقيع) منير أكرم

الممثل الدائم

## الضميمة

## التقرير الخامس المقدم من باكستان إلى لجنة مكافحة الإرهاب

ترد فيما يلي الإجابات على الأسئلة التي طرحتها لجنة مكافحة الإرهاب بشأن التقرير الرابع المقدم من باكستان.

## ١ - تدابير التنفيذ

س ١-١ - في تقارير باكستان، وردت إشارات إلى مشاريع قوانين قيد النظر من شأنها أن تعدل قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٧٢ وأن تنص على وضع قانون بشأن مكافحة غسل الأموال ومشروع قانون بشأن عائدات الجريمة بغية تحقيق امتثال باكستان الكامل للمتطلبات التشريعية اللازمة لتنفيذ القرار ١٣٧٣ والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ال ١٢، بما في ذلك تحديدا جعل تمويل الإرهاب وغيره من أشكال دعم الإرهاب جرائم محظورة. وترد الإشارة أيضا إلى أن هذا التشريع سيمكن باكستان من أن تصبح طرفا في الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وترجو لجنة مكافحة الإرهاب من باكستان أن تقدم لها معلومات مستكملة عن حالة التشريعات المقترحة. وترجو اللجنة أيضا، من باكستان إذا كانت تلك التشريعات قد سنت بالفعل، أن توافيها ببيان موجز للأحكام ذات الصلة.

الإجابة:

## قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧

إن قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧ (المشار إليه خطأ في السؤال بوصفه قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٧٢)، والتعديلات اللاحقة المدخلة عليه، يعني بصفة رئيسية بمنع الإرهاب، والعنف الطائفي، وتمويل الإرهاب، وإجراء محاكمات عاجلة لهذه الجرائم. وقد جرمت باكستان تمويل الإرهاب، وأعمال الإرهاب، والمنظمات الإرهابية؛ وحددت تلك الجرائم بوصفها جريمة أصلية لغسل الأموال.

وفي قانون مكافحة الإرهاب، تُعنى المواد التالية تحديدا بتمويل الإرهاب وغسل الأموال.

المادة ٢ (ض) (أ) - ممتلكات الإرهابيين

المادة ١١ واو - (٥) والمادة ١١ حاء - جمع الأموال

المادة الثالثة - الاستخدام والحيازة

المادة ١١ ياء - ترتيبات التمويل

المادة ١١ كاف - غسل الأموال

المادة ١١ نون - العقوبة بموجب المواد من ١١ حاء إلى ١١ كاف

المادة ١١ سين - الاعتقال والاحتجاز

المادة ١١ فاء - المصادرة

### مسودة مشروع قانون مكافحة غسل الأموال، لعام ٢٠٠٥

وافق مجلس الوزراء على مسودة مشروع قانون مكافحة غسل الأموال، لعام ٢٠٠٥. والخطوة التالية الآن هي أن مشروع القانون سيقدم إلى البرلمان عن طريق وزارة الشؤون البرلمانية.

س-١-٢- أشارت باكستان كذلك إلى أن الأحكام ذات الصلة من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب ال ١٠ التي هي طرف فيها مشمولة بقوانينها الحالية. وترجو لجنة مكافحة الإرهاب أن تقدم إليها باكستان بياناً موجزاً للقوانين ذات الصلة تحديداً من حيث انطباقها على كل من الأنشطة المشار إليها.

الإجابة:

(ألف) الولاية القضائية في باكستان هي للقانون العام. والتشريع الرئيسي الذي ينشئ المسؤولية الجنائية هو القانون الجنائي الباكستاني لعام ١٨٦٠. ويتضمن القانون ٥١١ حكماً تجرم السلوك المندرج تحت عناوين عديدة. واللغة القانونية المستخدمة لتحديد الجرائم لغة عامة. وهي بالتالي تتيح تغطية نطاق واسع من الجرائم. وقد أدخلت تغييرات على القانون إلا أن طابعه وهيكله الأساسيين ظلاً بدون تغيير. والتشريع الرئيسي الذي يضبط وينظم إجراءات المحاكمات الجنائية هو قانون الإجراءات الجنائية في باكستان. وينص هذا القانون على أحكام خاصة بطريقة التحقيق، والتفتيش، والحجز، وإجراءات المحاكمات، والإثبات، والحقوق الإجرائية للمتهمين، وطبيعة وطريقة الإدانة، وما إلى ذلك. وبالإضافة إلى القانون الجنائي الباكستاني، هناك تراث من التشريعات الخاصة التي سنت لتعزيز الأنظمة القائمة وقتئذ ولجعل نظام العدالة الجنائية في باكستان أكثر كفاءة وفعالية. وقانون الإجراءات الجنائية في باكستان يطبق بلا استثناء على إجراءات التحقيق والمحاكمة بموجب هذه القوانين الخاصة ما لم تكن هناك أحكام محددة تبطل انطباقه. ويستلزم أمر "Qanun-e-Shahadat"،

لعام ١٩٨٤ (قانون الإثبات) تطبيق الإجراءات المعمول بها في الحصول على الأدلة ومقبوليتها وتسجيلها.

(باء) ووفقاً لذلك، هناك أحكام في القانون العام، وكذلك في القوانين الخاصة، تنص على الإطار القانوني لتلبية متطلبات مختلف الاتفاقيات ذات الصلة بالإرهاب. وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق 'بالاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن'، ترد بعض الأحكام ذات الصلة ضمن ما يلي:

قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧

المادة ٢ (م) - أخذ الرهائن

المادة ٢ (ن) - "اختطاف البشر لطلب الفدية"

المادة ٦ (٢) (هـ) - اختطاف البشر لطلب الفدية، أو أخذ الرهائن، أو اختطاف وسائل النقل بوصفه عملاً من أعمال الإرهاب

القانون الجنائي الباكستاني، لعام ١٨٦٠

المادة ٣٦٥ - ألف - الاختطاف أو الاستدراج لانتزاع الممتلكات، أو الأوراق المالية القيمة، وما إلى ذلك

علاوة على ذلك، بشأن 'اتفاقية طوكيو المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات'؛ و 'اتفاقية مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات'، ترد بعض الأحكام ذات الصلة ضمن القوانين التالية:

القانون الجنائي الباكستاني، لعام ١٨٦٠

المادة ٤٠٢ ألف - اختطاف وسائل النقل

المادة ٤٠٢ باء - عقوبة اختطاف وسائل النقل

المادة ٤٠٢ جيم - إيواء الخاطفين، وما إلى ذلك

قانون المواد المتفجرة، لعام ١٨٨٤

المادة ٨، ٩

قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧

المادة ٢ (١) - اختطاف وسائل النقل

المادة ٦ (٢) (هـ) - اختطاف البشر لطلب الفدية، أو أخذ الرهائن، أو اختطاف وسائل النقل بوصفه عملاً من أعمال الإرهاب

(جيم) وعلى نحو مماثل، توجد أحكام في كل من القانون العام والقوانين الخاصة تنص على آليات التنفيذ فيما يتعلق بمختلف الاتفاقيات المتصلة بالإرهاب.

س - ١ - ٣ - أشارت باكستان إلى أن مشروع قانون مكافحة غسل الأموال، عند إصداره في شكل قانون، سيجعل قانون غسل الأموال في باكستان متفقاً مع المعايير الدولية، بما في ذلك إنشاء المركز الوطني للاستخبارات المالية، الذي يمثل وحدة الاستخبارات المالية في باكستان. بالإضافة إلى ذلك، سيحقق القانون ما يلي: تجريم تمويل الإرهاب بوصفه جريمة أصلية لغسل الأموال؛ ومد نطاق قوانين العمل المصرفي والقوانين المالية لتشمل الشبكات البديلة لتحويل الأموال؛ وتنظيم المؤسسات الخيرية والدينية وغيرها من المؤسسات غير الحكومية. وفي ذلك الصدد، ترحب لجنة مكافحة الإرهاب أن تقدم إليها باكستان بياناً موجزاً للأحكام ذات الصلة في القانون على النحو الذي سيصدر به.

الإجابة:

ألف - (ألف) يعتبر غسل الأموال جريمة بالنسبة لثلاث جرائم أصلية، هي: الاتجار في المخدرات، والفساد والممارسات الفاسدة، وتمويل الإرهاب في ثلاثة تشريعات هي على التوالي: قانون مراقبة المواد المخدرة، لعام ١٩٩٧؛ والتشريع المتعلق بالمساءلة الوطنية، لعام ١٩٩٩؛ وقانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧. وبالإضافة إلى ذلك يعمل مكتب المساءلة الوطنية الآن بوصفه وحدة للاستخبارات المالية استناداً إلى إطاره القانوني والتنفيذي.

وبغية تعزيز الإطار القانوني الحالي وخاصة لإدراج الجرائم الأخرى الخطيرة بوصفها جرائم أصلية لجريمة غسل الأموال، يجري حالياً العمل على سن مسودة مشروع قانون مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٥. وبعد سن القانون، ستنشأ وحدة للرصد المالي بهدف تدعيم النظام الحالي للإبلاغ عن المعاملات المريبة.

(باء) وفيما يتعلق بتمويل الإرهاب، فهو يمثل جريمة أصلية لغسل الأموال حسب نصوص قانون مكافحة الإرهاب، لعام ١٩٩٧ (المادة ١١ كاف مقروءة مع المادة ٢ ض (أ)).

(جيم) وعن طريق تعديل في قانون الصرف الأجنبي لعام ١٩٤٧، أصدر مصرف الدولة في باكستان توجيهات تحولت بموجبها أعمال تغيير العملة إلى شركات للصرافة ينظمها مصرف الدولة في باكستان على ألا يقل رأسمالها عن ١٠٠ مليون روبية. وتلزم

الشركات بالاحتفاظ بسجل سليم للمعاملات وأن تقدم أيضا إقرارات دورية إلى مصرف الدولة في باكستان. وتخضع أنشطة هذه الشركات للتفتيش الذي يقوم به مصرف الدولة في باكستان في مواقعها.

(دال) وتدار المؤسسات الخيرية على نحو منفصل. وهناك عدد من التشريعات التي تنظم هذه المؤسسات وهي تشمل ما يلي:

- ١ - قانون تسجيل الجمعيات لعام ١٨٦٠.
- ٢ - قانون الأوقاف الدينية لعام ١٨٦٣.
- ٣ - قانون شركات إدارة الأموال لعام ١٨٨٢.
- ٤ - قانون الأوقاف الخيرية لعام ١٨٩٠.
- ٥ - قانون توثيق الأوقاف الإسلامية لعام ١٨٩٠.
- ٦ - قانون إدارة أموال المؤسسات الخيرية والدينية لعام ١٩٢٠.
- ٧ - قانون الأوقاف الإسلامية لعام ١٩٢٣.
- ٨ - قانون الجمعيات التعاونية لعام ١٩٢٥.
- ٩ - قانون توثيق الأوقاف الإسلامية لعام ١٩٣٠.
- ١٠ - القانون الوضعي المتعلق بوكالات الرعاية الخيرية الطوعية (التسجيل والمراقبة) لعام ١٩٦١.
- ١١ - القانون الوضعي للشركات لعام ١٩٨٤.

س - ١-٤ - أشارت باكستان إلى عدم وجود شرط قانوني محدد يلزم المحامين بالإبلاغ عن المعاملات المالية المريبة. وكذلك، يبدو من المعلومات المقدمة حتى الآن أنه قد تكون هناك ظروف معينة يصبح فيها لزاما على المحامين القيام بذلك. فهل يمكن لباكستان أن تبين الظروف التي تلزم المحامين على الإبلاغ عن المعاملات المالية المريبة، وما هو الأثر، إن وجد، الذي سيخلفه قانون مكافحة غسل الأموال على إلزام المستشارين القانونيين بالإبلاغ عن المعاملات المالية المريبة.

الإجابة:

(ألف) تتمتع الاتصالات بين المحامي وموكله بمركز 'الاتصالات المهنية' بموجب المادة ٩ من أمر "Qanun-e-Shahadat"، لعام ١٩٨٤ (قانون الإثبات). ومع ذلك، هناك شرط هام جدا في المادة، نصه فيما يلي:

"الاتصالات المهنية"

لا يجوز لأي محام في أي وقت من الأوقات أن يكشف عن أي اتصالات أجريت معه أثناء عمله بتلك الصفة أو لغرض ذلك، ما لم يوافق موكله صراحة على ذلك، .... على ألا يحول أي شيء في هذه المادة دون،

- (١) الكشف عن أي مراسلات تجرى سعياً لتحقيق أي غرض غير مشروع؛ أو
- (٢) الكشف عن أي واقعة يلاحظها المحامي، خلال عمله بتلك الصفة، تدل على ارتكاب جريمة أو تدليس منذ بدء عمله بتلك الصفة، سواء وُجه انتباه المحامي إلى تلك الواقعة من قبل موكله أو ممن ينوب عنه، أو لم يوجه انتباهه إليها".

(باء) علاوة على ذلك، حسب نص مسودة مشروع قانون مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٥، يجوز أن يُطالب أصحاب الأعمال والمهن غير المالية، بمن فيهم المحامون أيضاً، بالإبلاغ عن المعاملات المريبة إلى وحدة الرصد المالي.

س - ١ - ٥ - أشارت باكستان في تقاريرها إلى أن لديها القدرة القانونية والمالية على تجميد أي نقدية مودعة في مصارفها تؤول ملكيتها إلى جماعات مدرجة في قائمة تحددتها الأمم المتحدة عملاً بقرارات مجلس الأمن أو منتمية إلى منظمة محظورة. فهل لدى باكستان القدرة القانونية على أن "تجمد بدون إبطاء" الأموال التي يشتبه في أن لها صلة بالإرهابيين عندما يطلب إليها ذلك من قبل دولة أخرى؟ يرجى توضيح الظروف التي يتخذ فيها هذا الإجراء، والإجراءات اللازمة لذلك، والأساس القانوني، إن وجد، لاتخاذ هذا الإجراء.

الإجابة:

يخول لحكومة باكستان، بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٩٧، اتخاذ إجراءات ضد أي أموال ذات صلة بالإرهابيين تكون خاضعة ولايتها القانونية. وبموجب المادة ١١ - بء من قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٩٧، يمكن للحكومة أن تعلن حظر أي منظمة بسبب اشتراكها في الترويج للإرهاب. وعقب حظر ذلك المال/الكيان/الفرد، تقوم



حكومة باكستان بموجب المادة ١١ - هاء من القانون المذكور، في جملة تدابير، بإصدار إشعار في الجريدة الرسمية عن تجميد أموال/حسابات الهيئة المذكورة. ووفقاً لذلك، يصدر مصرف الدولة في باكستان تعليمات إلى جميع المصارف/المؤسسات الإنمائية المالية بتجميد تلك الأموال/الحسابات وإبلاغ المصرف عن الأموال/الحسابات المجمدة على ذلك النحو.

س - ١ - ٦ - أشارت باكستان إلى أنها بصدد تنفيذ نظام مؤمن للمقارنة والتقييم لتحديد الهوية في جميع المطارات والموانئ البحرية الدولية في إطار برنامج تدريجي. وتود لجنة مكافحة الإرهاب أن تزودها باكستان بمعلومات مستكملة عن تقدم تنفيذ النظام وفعاليتها حتى الآن في منع الدخول إلى باكستان والخروج منها بالنسبة للأشخاص المشتبه في ارتكابهم لأعمال إرهابية أو في تقديمهم الدعم للإرهاب والأنشطة الإجرامية ذات الصلة.

لقد تم نشر النظام المؤمن للمقارنة والتقييم لتحديد الهوية بصورة مبدئية في مطاري كراتشي وإسلام آباد في عام ١٩٩٧. وعقب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تم توسيع نطاق المشروع ليشمل جميع موانئ المغادرة والوصول بما فيها الموانئ البحرية والمنافذ البرية والمطارات.

#### حالة مواقع نشر النظام المؤمن للمقارنة والتقييم لتحديد الهوية على نطاق القطر

الرقم	النظام منفذ	النظام قيد التجهيز	النظام معلق
١ -	مطار إسلام آباد	طريق تفتان البري	طريق سوست البري
٢ -	مطار كراتشي	ميناء بن قاسم	مطار باسني
٣ -	مطار لاهور		مطار غوادر
٤ -	مطار بيشاور		مطار غوادر
٥ -	مطار كويتا		
٦ -	مطار مولتان		
٧ -	مطار فيصل آباد		
٨ -	طريق واهغا البري		
٩ -	محطة واهغا للسكك الحديدية		
١٠ -	ميناء كراتشي البحري		
١١ -	ميناء غاس بندر البحري		
١٢ -	طريق تشايمان البري		
١٣ -	طريق طورخام البري		
	المجموع	١٣	٤

## الهدف لعام ٢٠٠٥

أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٠٥:

- مسح مكاني لتوربات وباسني.
- نشر مشروع النظام في طور خام.
- إنشاء ربط شبكي واسع النطاق بين وكالة التحقيقات الاتحادية (المقر) ومطار/ميناء غوادر.

## الفصل الثالث (تموز/يوليه - أيلول/سبتمبر)

- مسح مكاني لخط الحدود في سوست.
- نشر مشروع النظام في توربات وباسني.

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥:

- إنشاء ربط شبكي واسع النطاق بين وكالة التحقيقات الاتحادية (المقر) وتوربات/باسني.
- نشر مشروع النظام في سوست.

## الفصل الرابع (تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر)

تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥:

- دعم قوام موظفي الهجرة بنشر مساعدات مفتشين تم تعيينهن حديثا
- إنشاء ربط شبكي واسع النطاق بين وكالة التحقيقات الاتحادية (المقر) وثلاثة موانئ بحرية في كراتشي.

كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥:

- تعزيز عرض النطاق الترددي بين المدن الكبرى في باكستان
- س - ١ - ٧ - ترجو لجنة مكافحة الإرهاب أن تقدم لها باكستان معلومات عن أي إجراءات أخرى اتخذتها باكستان، منذ تقديم آخر تقرير لها إلى اللجنة، بهدف تعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب وطرائق التعاون مع الدول الأخرى في محاربة الإرهاب.

الإجابة:

باكستان شريك نشط في الحرب ضد الإرهاب. وتسعى الحكومة الباكستانية ووكالاتها الأمنية بنشاط لتحقيق أهداف قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، تخضع المنظمات المخطورة وأنشطتها في باكستان لمراقبة صارمة. وفي الوقت نفسه، تجري مضاعفة الجهود المبذولة في باكستان من أجل إلقاء القبض على العناصر النشطة لتنظيم القاعدة/حركة الطالبان. وقد أُلقي القبض على عدد من العناصر النشطة لتنظيم القاعدة ويجري النظر في قضاياهم بموجب القوانين ذات الصلة. وفي الماضي القريب أُلقي القبض على عناصر نشطة هامة في تنظيم القاعدة، منهم على سبيل المثال أحمد خلفان وأبو فراج الليبي. علاوة على ذلك، نفذت باكستان أيضا عملية عسكرية في مناطق القبائل في باكستان لإخراج مجرمي القاعدة/حركة الطالبان من مخابثهم. وقد دُمرت تلك المخابث وقُتل عدد من عناصر تنظيم القاعدة من الأجانب ومعاونيهم المحليين خلال العملية العسكرية. ويدل عدد الخسائر التي وقعت بين القوات الأمنية البالغ أكثر من ٧٠٠ فرد على عزم باكستان على استئصال شأفة الإرهاب في العالم.

وتتعاون باكستان عن كثب مع المجتمع الدولي للقضاء على خطر الإرهاب. وتشمل مجالات التعاون تقاسم المعلومات وتبادلها، وتقاسم التقارير المتعلقة باستجواب مختلف أنواع الإرهابيين الذين يتم توقيفهم، وإعادة/تسليم المجرمين الإحزاب إلى بلدانهم. وقد مكنتنا هذا التعاون الاستباقي من اقتحام عدد من الشبكات الهامة والقبض على عدد من الإرهابيين الخطرين.

س - ١ - ٨ - ترحب لجنة مكافحة الإرهاب كذلك من باكستان أن تطلعها على أي عمليات تقييم أجريت، فيما يتصل بتنفيذ القرار، خاصة التقييمات المتصلة بالتدابير التنفيذية التي تكون قد أجريت من قبل أي مؤسسة أو منظمة دولية أو إقليمية.

الإجابة:

تتعاون باكستان تعاوننا وثيقا مع المجتمع الدولي من أجل القضاء على خطر الإرهاب. ومن المنطلق نفسه، تشارك باكستان بنشاط في مختلف المنتديات الإقليمية/الدولية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقا لمتطلبات هذه المنتديات.

س - ٢ - ١ - تود لجنة مكافحة الإرهاب التأكيد مجددا على الأهمية التي توليها لتقديم المساعدة والمشورة فيما يتعلق بتطبيق القرار. وفي هذا الصدد، تود اللجنة أن تذكر باكستان بأن دليل معلومات اللجنة ([www.un.org/sc/ctc](http://www.un.org/sc/ctc)) يشهد عملية استكمال منتظمة من أجل

إضافة المعلومات الجديدة المتعلقة بالمساعدة المتاحة. وتود اللجنة أن توافيها باكستان بمعلومات عن المجالات التي ترى أنها قد تستفيد فيها أكثر من المساعدة، وبمعلومات مستكملة عن مدى فعالية المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب ذات الصلة بالقرار ١٣٧٣، التي تلقتها حتى الآن، في تلبية الاحتياجات التي حددتها باكستان من قبل.

الإجابة:

يمكن زيادة فعالية قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ عن طريق زيادة التعاون بين باكستان والشركاء من الدول المتقدمة النمو في مشاريع من أجل بناء قدرات الوكالات الأمنية فضلا عن المؤسسات المدنية. ومن الممكن تحديث التعليم في المدارس الدينية عن طريق البرامج المبتكرة.

وعلى الرغم مما تبديه الحكومة من تصميم، تظل القدرات التقنية للوكالات الأمنية وعدم حصولها على التكنولوجيات اللازمة أمرا يعيق العمليات الأمنية في المناطق المضطربة. وينبغي للمجتمع الدولي النظر في توفير ما يلي:

- (أ) مركبات جوية غير مسلحة لمراقبة الحدود.
- (ب) أنظمة للرصد والتشويش من النوع النقال الذي يعمل بنظام GSM (النظام العالمي للاتصالات المتحركة) وبنطاق السواتل.
- (ج) أنظمة لمراقبة بروتوكولات الإنترنت.
- (د) معدات للمسح الضوئي للكشف عن الأسلحة والمتفجرات والمخدرات مثبتة على منصات متحركة.
- (هـ) مختبرات للطب الشرعي.